

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: النظام الجبائي للمبالغ المدفوعة لشركتكم من قبل مكتب تربوي وثقافي أمريكي

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 04 أوت 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي للإعتمادات التي منحها لكم المكتب التربوي والثقافي الأمريكي بتونس في إطار اتفاقية مبرمة بين شركتكم " " والمكتب التربوي والثقافي الأمريكي لتأطير التلاميذ النجباء أبناء العائلات المعوزة في مجال اللغة الإنكليزية حسب النمط الأمريكي من خلال برنامج "ACCES"، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى الإتفاقية المذكورة، يتبين ما يلي:

- المكتب التربوي والثقافي الأمريكي اختار شركتكم لتنفيذ البرنامج المذكور بصفتها أحد مزودي الخدمات التربوية بتونس،

- تمثل المبالغ الراجعة لشركتكم والمقدرة بـ 86.320.00 دولار أمريكي جزءاً من الميزانية التي سيتم صرفها على سبع ثلاثيات والمخصصة لتمويل برنامج "ACCES" المزمع تنفيذه بتونس،

- تعمل شركتكم في إطار الإتفاقية المذكورة، وعلى أساس عقد مناولة، على مساندة 60 تلميذاً على تعلم اللغة الإنكليزية على مدة عامين وبمعدل 360 ساعة لكل تلميذ،

- تستعمل شركتكم المبالغ الموضوعة على ذمتها لدفع مستحقات مسدي الخدمات والمتمثلة خاصة في الخدمات التكوينية والإدارية وأعباء النقل والكرام ومصاريف لشراء الكتب والمعدات.

على هذا الأساس، يضبط النظام الجبائي للمبالغ التي يدفعها لكم المكتب التربوي والثقافي الأمريكي كما يلي:

I- في مادة الضرائب المباشرة

تؤخذ المبالغ التي يدفعها لكم المكتب التربوي والثقافي الأمريكي بتونس بعين الاعتبار لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة على الشركات على مستوى شركتكم. كما تقبل للطرح من النتيجة الجبائية الأعباء التي تتحملها شركتكم في إطار تنفيذ الإتفاقية المذكورة وذلك شريطة إستجابتها للشروط العامة لطرح الأعباء وخاصة منها تسجيلها بالمحاسبة وتبريرها بالوثائق اللازمة.

هذا، وبصرف النظر عن نظامها الجبائي في مادة الضريبة على الشركات، يتعين على شركتكم القيام بالخصم من المورد على المبالغ التي تدفعها في إطار الإتفاقية المذكورة والتي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد كما تم ضبطه بمقتضى أحكام الفصلين 52 و53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وذلك بصرف النظر إن كان الخلاص بالدينار أو بالعملة الأجنبية.

II- في مادة الأداء على القيمة المضافة

وفقا لأحكام العدد 13 من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء المذكور بنسبة 12% عمليات التكوين المنجزة من قبل شركة "] في إطار برنامج "ACCES".

وعلى هذا الأساس تخضع المبالغ الراجعة لشركتكم بعنوان العمليات المنجزة في إطار الإتفاقية المذكورة أعلاه للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12%.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للخدمات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي